

بناء على مذكرة «سرية» من وكيل التعليم الخاص للوزير المليفي وتنفرد بنشرها «الأنباء»

# «وكلاء التربية»: الموافقة على استغلال المدارس الخاصة كملاعب للطلبة وافتتاح فصول دراسية في الطابق الثالث حرصاً على العملية التربوية!

2010/12/5 بشأن الموافقة على بناء دور ثالث بمباني المدارس الخاصة وذلك وفقاً للشروط والضوابط الخاصة بالمتطلبات المساحية لمرافق الخدمات التعليمية. وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل تقرر:

مادة أولى: يجوز لأصحاب المدارس الخاصة إضافة دور ثالث للمبنى المدرسي وفقاً للاشتراطات التالية:

- 1 تقديم طلب السمسار التعليمي الخاص مشفوعاً بالمعاريض التي تستدعي الإضافة.
- 2 الحصول على تقرير يبين مدى صلاحية المبنى من قطاعات خرسانية وأساسات لاستيعاب الأحمال الجديدة (الدور الإضافي) من خلال عمل اختبارات من المركز الحكومي للفحوصات وضبط الجودة والأبحاث التابع لوزارة الأشغال العامة، بالإضافة إلى تقديم تصميم انشائي جديد للمبنى بعد أخذ الدور الثالث في الاعتبار وكذلك المقاومة الحالية للخرسانة من أحد المكاتب الاستشارية المتخصصة والمعتمدة من قبل وزارة التربية (قطاع المنشآت المساحية طبقاً لاشتراطات البناء) لتقديمهم تعهداً بضمان سلامة المبنى.
- 3 الحصول على جميع الموافقات من جهات الاختصاص بالدولة لتنفيذ هذه الأعمال.
- 4 الالتزام بتوفير مصادره كهربائية تتوافق بها شروط الأمن والسلامة طبقاً لاشتراطات الإدارة العامة للإطفاء.

مادة ثانية: يقتصر استخدام المنشآت المضافة بالدور الثالث على الاستعمال كغرف خدمات تعليمية، ولا يجوز استخدامها كفصول دراسية بأي حال من الأحوال (مختبرات - مكتبة - مرسم - غرف للأنشطة - استراحة).

مادة ثالثة: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه (8 مايو 2011) ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة، وعلى جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

من سرايب هذه المدارس التي يطبق الثالث بعد انشائه سيحرمهم من سبق الإشارة، وستظل الحاجة ماسة لزيادة أعداد الفصول بهذه المدارس لمواجهة الزيادة المطردة في أعداد الطلاب بها وخاصة بالمدارس العربية بعد لجوء الكثيرين من أصحاب المدارس لتحويل مدارسهم من عربية إلى مدارس أخرى اجنبية بأنواعها المختلفة.

**موافقة الفيص**

وبناء على ما تقدم، ومن منطلق الحرص على حسن سير العملية التعليمية والتربوية بهذه المدارس نرى إمكانية الموافقة على تنفيذ فصول دراسية بالطابق الثالث بعد دراسة مدى توافر الخدمات التعليمية اللازمة لها، وكذلك التأكد من عدم التجاوز على نصيب الطالب من المساحات والملاعب طبقاً للمعايير المعمول بها وهي 1,08م لكل طالب من طلاب المدرسة. وعلى ذلك، يسعدنا أن نرفع الأمر لكم للتفضل بالاطلاع والتوجيه بما ترونه مناسباً في هذا الشأن. مع وجود ارتفاع في هذا المقترح سيتم إصدار قرار لاحقاً بالقرار رقم (2011/224) الصادر بشأن الموافقة على بناء دور ثالث بمباني المدارس الخاصة.

**نص القرار الوزاري السابق**

القرار الوزاري رقم (2011/224) بشأن الشروط الواجب توافرها للموافقة على بناء دور ثالث بمباني المدارس الخاصة.

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ 1979/11/7 بشأن وعلى القرار الوزاري رقم 67/46601 الصادر بتاريخ 1967/5/16 الخاص بنظام التعليم الخاص وتعديلاته.

وعلى المذكرة رقم ص/6491 بتاريخ 2010/10/10 بشأن طلب إعادة النظر في قرار مجلس الوكلاء 2009/1.

وعلى توصية مجلس الوكلاء بجلسته رقم 2010/12 بتاريخ

رياضية، والى المناقشات التي دارت بشأن هذا الموضوع باجتماع مجلس الوكلاء بجلسته (2011/7) بتاريخ 2011/6/19 حيث تباينت آراء الأعضاء ما بين الموافقة على إنشاء فصول دراسية بالطابق الثالث أو عدم الموافقة تحسباً لارتفاع الكثافات بهذه المدارس، والى التكليف الصادر منكم بدراسة ابعاد الموضوع وافادتم بما تم الانتهاء اليه، وبناء على ما تم من دراسات تخطيطية وفنية بهذا الشأن.

**نوه إفادتم بالآتي:**

أولاً: أن أغلب المدارس الخاصة تعاني من الضيق في المتطلبات المساحية المتاحة لديهم وخاصة ممن يستغلون قسائم يملكونها 2000 و 4000 متر مربع ولا تزيد على ذلك، مع وجود ارتفاع في الكثافات الطلابية لديهم كون أغلب هذه المدارس تقدم الخدمة التعليمية لجميع المراحل الدراسية سواء كانت للبنين أو للبنات، حيث تضطرم الحاجة الماسة لزيادة أعداد الفصول إلى تقليص أعداد غرف الخدمات التعليمية، مما يؤثر سلباً على مستوى الخدمة التعليمية التي تقدم لأبنائنا الطلبة في ظل استحالة التوسع أفقياً نظراً لحدودية مساحات قسائمهم كما سبق الإشارة.

ثانياً: أن القرارات التنظيمية السابقة صدرها بشأن توزيع الخدمات التعليمية بمباني المدارس الخاصة بجميع أنواعها قد اشترطت أن يخص السرداب لغرف الخدمات التعليمية، ولا يجوز بأي حال من الأحوال وضع الفصول الدراسية بطابق السرداب وذلك لعدم توافر الإضاءة الطبيعية والتهوية الجيدة.

ثالثاً: في حال تطبيق ما ورد بالمادة الثانية من القرار الوزاري رقم (2011/224) والتي قصرت استخدام الطابق الثالث لغرف الخدمات التعليمية فقط، فإن أغلب المدارس الخاصة لن تستفيد من تطبيق ما ورد بهذا القرار نظراً لكون نقل غرف الخدمات التعليمية



محمد الداحس



فهد الغيص



عمر الغيري



أحمد المليفي

وغرف للأنشطة واستراحة.

**نص المذكرة**

هذا وتنشر «الأنباء» المذكرة المرفوعة من وكيل التعليم الخاص فهد الغيص والقرار الوزاري بشأن تظلم اتحاد أصحاب المدارس الخاصة من القرار الخاص بالموافقة على بناء دور ثالث شريطة أن يخص الخدمات التعليمية، وجاء في المذكرة المرفوعة بتاريخ 27 يونيو 2011، بالإشارة إلى القرار الوزاري رقم (وت/وزا) 2011/224 الصادر بتاريخ 2011/5/8، بشأن الشروط الواجب توافرها للموافقة على بناء دور ثالث بمباني المدارس الخاصة، وقد اشترط في مادته الثانية أن يقتصر استخدام المنشآت المضافة بالدور الثالث على الاستعمال كغرف للخدمات التعليمية ولا يجوز استخدام كفصول دراسية. وبتاريخ 2011/5/25 بكتابهم رقم 46 تقدم اتحاد أصحاب المدارس الخاصة بتظلم لكم من القرار الوزاري رقم (2011/244) بشأن الشروط الواجب توافرها للموافقة على بناء دور ثالث بمباني المدارس الخاص ويطلبون بالسماح لهم باستغلال الدور الثالث كفصول دراسية شريطة توافر قواعد الأمن والسلامة.

**استغلال اسطح المباني كملاعب رياضية**

وكذلك السماح لتلك المدارس على استغلال اسطح المباني كملاعب

كانت موافقة الغيص على القرار الوزاري الذي يمنع استخدام الدور الثالث كفصول دراسية لا هذا فقط بل وكذلك السماح لتلك المدارس باستغلال اسطح المباني كملاعب رياضية. بين القرار الوزاري ومذكرة اتحاد المدارس الخاصة 49 يوماً فقط، والذي يثير الدهشة ليس فقط قصر المدة لتغيير الغيص رأيه بل ربط هذا التغيير بالحرص على حسن سير العملية التعليمية والتربوية والسؤال الذي يفرض نفسه، هل

الوزاري ووافق على طلب اتحاد المدارس الخاصة باستغلال الدور الثالث كفصول دراسية - ليس هذا فقط بل وكذلك السماح لتلك المدارس باستغلال اسطح المباني كملاعب رياضية. بين القرار الوزاري ومذكرة اتحاد المدارس الخاصة 49 يوماً فقط، والذي يثير الدهشة ليس فقط قصر المدة لتغيير الغيص رأيه بل ربط هذا التغيير بالحرص على حسن سير العملية التعليمية والتربوية والسؤال الذي يفرض نفسه، هل

**الغيص وافق على القرار الوزاري في 8 مايو وفي 27 يونيو وافق على تظلم اتحاد المدارس العربية ضد القرار!**

**السئلة التي كان يجب على الوكلاء سؤالها لـ «الفيص»**

هل وفرت المدارس سلالماً كافية لضمان نزول الطلبة حال لا قدر الله حدوث طارئ يشكل خطورة على حياتهم؟  
هل حصلت المدارس على موافقات الجهات المختصة كالإطفاء والبلدية لاستخدام الدور الثالث كفصول دراسية؟ ما الحد الأقصى لعدد الفصول التي يسمح بها في الدور الثالث؟  
هل مساحات المدارس والملاعب وغرف الخدمات التعليمية التي تطلب تحويل غرف الدور الثالث إلى فصول تتناسب واعداد الطلبة؟  
إذا كانت المساحة الحالية لا تكفي الطلبة بحسب المعايير الموضوعه فكيف سيتم استحداث فصول دراسية في الدور الثالث؟  
هل المدارس التي تطلب استخدام الدور الثالث كفصول دراسية تشغل مباني حكومية أم مبانى خاصة؟

كم عدد المدارس التي تحتاج إلى بناء دور ثالث لاستخدامه كفصول؟  
كم عدد الفصول التي يسمح للمدارس باستحداثها في الدور الثالث؟  
ما المناطق السكنية التي توجد فيها هذه المدارس وهل هي استثمارية أم سكنية أم شونجية؟ وهل هذه المناطق تعاني من كثافات طلابية؟  
وما علاقة طلب الموافقة على بناء دور ثالث بقرار المجلس البلدي اخلاء المناطق السكنية النموذجية من المدارس؟  
هل تم حصر المدارس التي يوجد بها الآن دور ثالث مستخدم كغرف خدمات تعليمية وترغب في تحويله إلى فصول دراسية؟  
ما الاشتراطات التي يجب ان تتوافر في الدور الثالث قبل اعطاء الوزارة موافقة لأصحاب المدارس على تحويله إلى فصول دراسية؟

## الاستعانة بالمعلم في مكتب المليفي «كادر المعلم» خفض الراغبين في التقاعد والإداري

أصدر الوزير المليفي قراراً بالاستعانة بمحسن محمد خميس المعلم، وجاء القرار بناء على حاجة مكتب وزير التربية ووزير التعليم العالي، وموافقة جامعة الكويت رقم «5930» بتاريخ 2011/5/31، وموافقة ديوان الخدمة المدنية رقم «201101030578» بتاريخ 2011/6/13، ونص القرار على:

أولاً: الاستعانة بخبرات المذكور اعلاه للمعلم مستشاراً بمكتب وزير التربية ووزير التعليم العالي بواقع ثلاثة ايام في الاسبوع ولمدة ستة أشهر اعتباراً من تاريخ صدوره.

ثانياً: تصرف مكافأة شهرية قدرها 350 ديناراً.

ثالثاً: على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبيه. هذا وسجلت مصادر تربوية مسؤولة انخفاض أعداد المعلمين الراغبين في الإحالة للعمل الإداري او التقاعد.

وقالت: لاحظنا انخفاض ملحوظاً في الإحصاءات السنوية لهاتين الفئتين مقارنة بالأعداد في السنوات السابقة. وربطت المصادر هذا الانخفاض بصور كادر المعلم الجديد الذي ينفذ سبتمبر المقبل.

جاء فيه: بناء على الدعوة الموجهة من منظمة اليونسكو لحضور الاجتماع الثالث والعشرين للمجلس الدولي لتنسيق برنامج الانسان والمحيط الحيوي كمراقب بمدينة دريسون - جمهورية ألمانيا.

أيضاً: طالب البغلي - مساعد مندوب الكويت الدائم لدى اليونسكو - باريس، في مهمة رسمية للمشاركة في الجلسة المذكورة أعلاه وذلك من 27 يونيو إلى 2 الجاري شاملة يومي السفر، تتحمل الكويت تكاليف السفر والإقامة والمرشح، على جميع الجهات العلم والعمل بموجبيه. وبناء على الدعوة الموجهة من اللجنة الدولية الحكومية

**فرصة مهنية**

**يعلن مستشفى طيبة المؤسسة الرائدة للعاية والرعاية الطبية عن حاجته إلى: موظفات تسويق عبر الهاتف**

**المؤهلات : ثانوية عامة على الأقل**

**الشروط:**

- خبرة لا تقل عن سنتين في مجال التسويق عبر الهاتف.
- إجادة اللغة العربية والانجليزية قراءة وتحدث وكتابة.
- إجادة استخدام الحاسب الآلي ويفضل من لديها شهادات ودورات في الحاسب الآلي ( Excel, Word, Outlook ) .
- قادرة على العمل تحت الضغط.

**راتب مغري + عمولة + حوافز**

يرجى إرسال السيرة الذاتية على البريد الإلكتروني: nabil@taibahospital.com

مستشفى طيبة Taiba Hospital  
رعاية وشفاء Care & Cure  
1808088  
www.taibahospital.com

## ضمن قرارات وزارية بمهمات رسمية إلى الخارج وفد تربوي للإشراف على طلابنا في الملتقى العلمي بسلوفاكيا

مبارك المطيري - موجه فني علوم بمنطقة الأحمدية التعليمية، فريدة احمد - موجه فني علوم بمنطقة العاصمة التعليمية، مريم المنصور - موجه فني علوم بمنطقة العاصمة التعليمية، للإشراف على الوفد الطلابي المشارك في الملتقى العلمي العالمي الثالث عشر والمزمع عقده في جمهورية سلوفاكيا خلال الفترة من 17 إلى 24 الجاري شاملة يومي السفر، تتحمل الكويت نفقات السفر والإقامة بالإضافة إلى رسوم المشاركة وقدرها 250 يورو للشخص الواحد، وعلى جميع جهات الاختصاص العلم والعمل بموجب هذا القرار.

شكل وزير التربية ووزير التعليم العالي أحمد المليفي وفداً تربوياً للقيام بمهمة رسمية بناء على الدعوة الموجهة من مكتب ملست آسيا للمشاركة بوفد طلابي لحضور الملتقى العلمي العالمي الثالث عشر والمزمع عقده في جمهورية سلوفاكيا خلال الفترة من 18 إلى 23 الجاري، كتاب الوكيل المساعد للأنشطة الطلابية رقم 1694 بتاريخ 2011/6/23 بترشيح المشرفين على الوفد الطلابي، وموافقة وكيل الوزارة، واعتماداً لهذه المهمة الرسمية.

يضم الوفد: براك براك - الموجه الفني العام للعلوم، علي عبدالله - موجه فني علوم بمنطقة الفروانية التعليمية، تماضر السديراوي لجنحة برئاسة مديرة إدارة الخدمات الاجتماعية والنفسية غنيمية الرخيمي بإعداد التقرير السنوي للإدارة للعام الدراسي 2010 /2011 تضم اللجنة في عضويتها:

براك براك

## تقدم نتائج عملها 31 الجاري لجنة برئاسة الرخيمي لإعداد تقرير الخدمات الاجتماعية والنفسية للعام 2010/2011

كلفت وكالة وزارة التربية تماضر السديراوي لجنحة برئاسة مديرة إدارة الخدمات الاجتماعية والنفسية غنيمية الرخيمي بإعداد التقرير السنوي للإدارة للعام الدراسي 2010 /2011 تضم اللجنة في عضويتها:

- محمد العدواني - باحث اجتماعي أول بإدارة التعليم الديني
- ابتسام صالح - موجهة فنية خدمة نفسية بمنطقة العاصمة التعليمية.
- بدرية الروفي - موجهة فنية خدمة نفسية بمنطقة الفروانية التعليمية.

هيفاء الأيوذ - موجهة فنية خدمة نفسية بمنطقة حولي التعليمية.

ندى الكندري - باحثة نفسية بإدارة الخدمات الاجتماعية والنفسية.

منى الصقبي - موجهة فنية خدمة اجتماعية بمنطقة العاصمة التعليمية.

عواطف الخزام - رئيسة قسم المساكن الداخلية للطلاب والمعلمات.

ايمان الحميدي - رئيس قسم الدراسات والتخطيط والمتابعة.

أيمن صادق - باحث اجتماعي بإدارة الخدمات



غنيمية الرخيمي



تماضر السديراوي